

الغارات

[129] بينهما ، ولا يمصر 1 لبنها فيضر ذلك بفصيلها ، ولا يجهدنها ركوبا وليعدل بينهما في ذلك ، وليوردها كل ماء يمر به ولا يعدل بهن [عن] نبت الارض إلى جواد الطرق 2 في الساعات التي تريح وتعنق 3 ، وليرفق بهن جهده حتى يأتينا 4

_____ " بقية الحاشية من الصفحة الماضية " " وفى
الصاح: أوغرت إليه في كذا وكذا أي تقدمت، وكذلك وعزت إليه توعيزا، وقد يخفف ويقال:
وعزت إليه وعزا " وفى مجمع البحرين: " في الحديث أوعر إلى رسولك أن لا يحول، أي تقدم
إليه بذلك " . _____ 1 - قال ابن أبي الحديد: " قوله - عليه السلام - ولا تمصر لبنها، المصّر حلب ما في الضرع جميعه، نهاه من أن يحلب اللبن كله فيبقى الفصيل جائعا " وفى النهاية: " في حديث على: ولا يمصر لبنها فيضر بولدها، المصّر الحلب بثلاث أصابع، يريد لا يكثر من أخذ لبنها " ونقله المجلسي (ره) في مرآة العقول. 2 و 3 - في الاصل والمستدرک: " لا تفيق " قال الطريحي (ره) في مجمع البحرين في مادة: " راح ": " في حديث ابل الزكوة ووصية العامل فيها: ولا يعدل بهن عن نبت الارض إلى جواد الطرق في الساعة التي تريح وتعنق، قال بعض شراح الحديث وهو ابن ادريس: سمعت من يقول: تريح وتغبق بالغين المعجمة والباء يعتقد أنه من الغبوق وهو الشرب بالعشى وهذا تصحيف فاحش وخطأ قبيح وانما هو تعنق بالعين غير المعجمة والنون من العنق وهو ضرب من سير الابل وهو سير شديد قال الراجز: يا ناق سيري عنقا فسيحا * إلى سليمان فتسريحا والمعنى لا يعدل بهن عن نبت الارض إلى جواد الطرق في الساعات التي فيها مشقة، ولجل هذا قال: تريح، من الراحة ولو كان من الرواح لقال: تروح، وما كان يقول: تريح، ولان الرواح يكون عند العشى أو قريبا منه، والغبوق هو شرب العشى فلم يبق له معنى الا ما بيناه، وانما ذكرت هذه اللفظة في كتابي لاني سمعت جماعة من أصحابنا يصحفونها " وقال المجلسي (ره) في تاسع البحار في باب جوامع مكارم أخلاقه وآدابه وسننه وعدله بعد نقل الرواية عن الكافي (انظر ص 537 - 538) ضمن بيان له للحديث: " وقال ابن ادريس في السرائر: سمعت من يقول: وتغبق (فنقل كلام ابن ادريس إلى قوله: انما المعنى ما بيناه) " " بقية الحاشية في الصفحة الاتية " _____